

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر اجتماع الهيئة العامة العادية

لشركة بنك سورية الدولي الإسلامي المساهمة المغفلة العامة

المنعقد في فندق الشيراتون بدمشق قاعة أمية بتاريخ 2018/4/25

(الجلسة الثانية)

بناء على الدعوة الموجهة من رئيس مجلس إدارة بنك سورية الدولي الإسلامي إلى مساهمي البنك والمنشورة في الصحف اليومية التالية:

جريدة الثورة العدد رقم (16657) وجريدة الوطن العدد رقم (2874) تاريخ 9 نيسان 2018، وجريدة الثورة العدد رقم (16659) وجريدة الوطن العدد رقم (2876) تاريخ 11 نيسان 2018.

٢ - ٢١ - ١٤٣٨

ووفقاً لأحكام قانون الشركات السوري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 وأحكام المادة 32 وما بعدها من النظام الأساسي لبنك سورية الدولي الإسلامي انعقدت في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الأربعاء الموافق ١٠ الخامس والعشرين من شهر نيسان من العام 2018 الهيئة العامة العادية لشركة بنك سورية الدولي الإسلامي المساهمة المغفلة العامة في فندق الشيراتون بدمشق / قاعة أمية.

صورة طبق الأصل

وبعد أن تم تسجيل أسماء المساهمين الحاضرين في سجل الحضور وعدد الأسهم والأصوات التي يحملونها أصالةً ووكالةً، وتم التوقيع على السجل من قبل المساهمين.

تم انتداب عضو مجلس الإدارة السيد مأمون الدركزلي ليكون رئيساً لاجتماع الهيئة العامة العادية بموجب قرار مجلس الإدارة رقم 2018/4/2/15 تاريخ 2018/4/24

وقد قام رئيس الجلسة بتعين المحامي الأستاذ مراد الدين كلش كاتباً ومقرراً للجلسة.
وتعيين السيدين محمد حلمي رسلان وطلعت خليل مراقبي تصويت وجمع الأصوات
وفرزها (وفقاً لأحكام المادة 182 من قانون الشركات).
وقد حضر الجلسة كل من السادة:

1- السيد نعيم عنتر، والسيد ربيع الصيفي مندوبين عن وزارة التجارة الداخلية وحماية
المستهلك وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 5106/ 1226 تاريخ 22 / 4 / 2018

2- السيدة أمل المصري والأنسة غالية الشمري، والأنسة رويدة علي ، والسيدة سوما
علي مندوبات مفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي وذلك
بموجب كتاب التكليف رقم 16/2809/ص تاريخ 16 / 4 / 2018

3- السيدة فرح شرجي والأنسة مها خليفتي مندوبتي سوق دمشق للأوراق المالية وذلك
بموجب كتاب التكليف رقم 576/ص.خ تاريخ 19 / 4 / 2018

4- السيدة سوزان شحادة والسيدة كندة حاتم مندوبتي هيئة الأوراق والأسواق المالية
السورية وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 333/ص - إ.م تاريخ 9 / 4 / 2018

وبعد الاطلاع على سجل الحضور تبين أن النصاب القانوني للهيئة بنصاب الحضور
(في الجلسة الثانية) بمن حضر وقد بلغ عدد الأسهم الحاضرة 15.7% من أسهم
الشركة.

كما حضر من أعضاء مجلس الإدارة السادة:

السيد محمد محمد أوبري/ نائب رئيس مجلس الإدارة.

السيد مأمون عبد الهادي الدركزلي / عضو مجلس الإدارة.

السيد الدكتور غالب عبد المنعم بياسي/ عضو مجلس الإدارة.

السيد الدكتور بديع عبد المسيح رفيعه /عضو مجلس الإدارة

السيد باسم يوسف زيتون /عضو مجلس الإدارة.

واعتذر الدكتور عزيز محمد صقر / رئيس مجلس الإدارة عن الحضور.

واعتذر السيد نبيل وليد الياس عن الحضور.

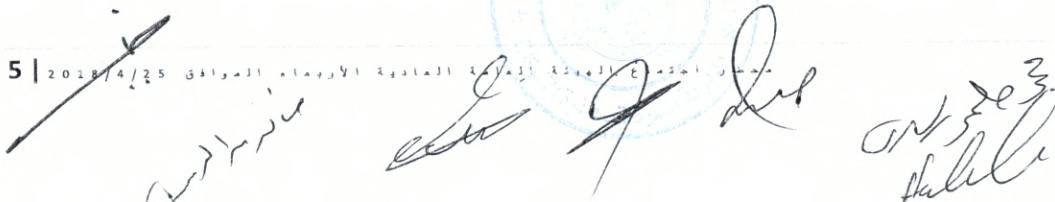
بسبب ظروف خاصة طارئة لدى كل منهم

تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الميزانيات وتقرير مدقق الحسابات بالأعداد:
جريدة الثورة العدد رقم (16657) وجريدة الوطن العدد (2874) تاريخ 9 نيسان.

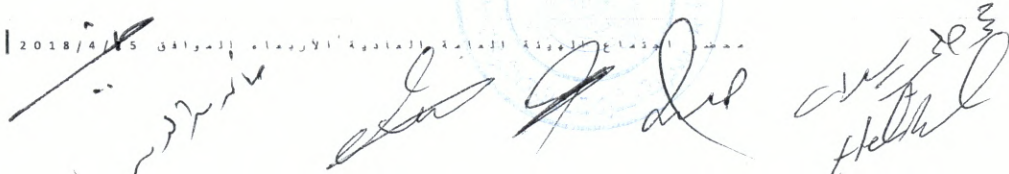
والصحف التي نشرت بها دعوات لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية وهي كل من
جريدة الثورة العدد رقم (16657) وجريدة الوطن العدد رقم (2874) تاريخ 9 نيسان
2018، وجريدة الثورة العدد رقم (16659) وجريدة الوطن العدد رقم (2876) تاريخ
11 نيسان 2018.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون ومراعاة كافة الشروط الشكلية والموضوعية
للإنعقاد، أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوفر شروطها كما أعلن افتتاح الجلسة وطرح
على المجتمعين جدول الأعمال الذي تضمن البنود التالية الواجب الاطلاع عليها
ومناقشتها والتصويت عليها وفق ما يلي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن عام 2017 وخطة العمل للسنة المالية لعام 2018.
2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) لعام 2017.
3. سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية لعام 2017.
4. مناقشة تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية لعام 2017 بما
فيها تدوير الأرباح لغايات زيادة رأس المال والتصويت عليها.



5. تكوين الاحتياطات.
6. مناقشة توصية مجلس الإدارة بخصوص توزيع أسهم منحة وزيادة رأس مال البنك بها من خلال تحويل الأرباح المدورة وأرصدة الاحتياطي القانوني والخاص أو أي جزء من هذه المبالغ وذلك بعد موافقة مصرف سورية المركزي وجهات الوصاية الأخرى (وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية ومصرف سورية المركزي واية جهات أخرى معنية) تطبيقاً لنصوص القانون رقم 3 لعام 2010 وبموجب التفويض الممنوح لمجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 2-5-2010 بما فيها أيضاً الموافقة على تعديل المادة 6 من النظام الأساسي للبنك لجهة زيادة رأس مال البنك بمقدار هذه الزيادة استناداً الى تفويض المجلس بذلك بموجب قرار الهيئة العامة غير العادية المشار اليه .
7. مناقشة توصية مجلس الإدارة بخصوص استكمال رأسمال البنك بعد الزيادة المشار إليها في البند رقم 6 من جدول الأعمال للوصول للحد الأدنى الحالي المطلوب لرأسمال المصارف الإسلامية بحسب القانون رقم 3 لعام 2010 والبالغ خمسة عشر مليار ليرة سورية وذلك عن طريق طرح أسهم جديدة للاكتتاب الخاص للمساهمين بحسب حق الأفضلية، وذلك بموجب التفويض الممنوح لمجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 2-5-2010 بما فيها أيضاً الموافقة على تعديل المادة 6 من النظام الأساسي للبنك لجهة زيادة رأس مال البنك بمقدار هذه الزيادة استناداً الى تفويض المجلس بذلك بموجب قرار الهيئة العامة غير العادية المشار اليه وحسب الترتيبات التي ستتم الموافقة عليها من قبل الجهات ذات الصلة.
8. انتخاب مدقق حسابات للدورة المالية القادمة 2018 وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.
9. تحديد مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن عام 2017 وذلك بناء على تنسيب مجلس الادارة.
10. تحديد بدل حضور جلسات المجلس عن كل جلسة يحضرها العضو خلال عام 2018 ولغاية انعقاد اجتماع الهيئة العامة في عام 2019 وذلك بناء على تنسيب مجلس الادارة.
11. الاطلاع على التعديلات التي تمت على النظام الأساسي بموجب قرار مجلس الإدارة المتخذ استناداً للتفويض الممنوح له في اجتماع الهيئة العامة غير العادية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2011/5/19 وبموجب البند 5 من اجتماع الهيئة العامة غير العادية المذكور وذلك فيما يتعلق بالمادة رقم (13)، والمادة رقم (17) إضافة فقرة رقم 5، والمادة رقم (44) تعديل الفقرة رقم 1.



12. الموافقة على تعيين عضو هيئة رقابة شرعية متدرب.

13. إبراء ذمة مجلس الإدارة وممثلي الشركة.

أولاً: سماع تقرير مجلس الإدارة عن عام 2017 وخطة العمل المستقبلية للسنة المالية 2018:

اطلعت الهيئة العامة العادية على تقرير مجلس الإدارة عن عام 2017 الذي تمت الإشارة فيه إلى ما يلي:

1- نبذة عن نتائج أعمال البنك الرقمية والنوعية للسنة المالية المنتهية لعام 2017 والتي بينت صحة وسلامة سياسات واستراتيجيات وخطط العمل الحكيمة التي تم تطبيقها في ظل الظروف التي يمر بها القطاع المصرفي حيث ساهمت في استمرار ريادة البنك على عدة أصعده برغم الأزمة.

2- موجز الخطة الإستراتيجية المستقبلية لعام 2018 التي تضمنت أبرز التوجهات والأهداف العامة والمؤشرات المالية الرئيسية.

3- كما تضمن التقرير السنوي القوائم والحسابات الختامية (الميزانية) وبيانات الدخل لعام 2017، ومختلف القوائم المالية والإيضاحات حولها، مدعمة بتقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية كما هي في 2017/12/31.

ثانياً: سماع تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) لعام 2017:

اطلعت الهيئة العامة العادية على تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) والحسابات المقدمة من مجلس الإدارة الذي تمت الإشارة فيه إلى ما يلي:

قيام مدقق الحسابات بتدقيق القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمعايير الدولية لعرض التقارير المالية، ووفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية المحددة من قبل هيئة الرقابة الشرعية للبنك، وتعليمات مصرف سورية المركزي. كما تم تدقيق قائمة الدخل وقائمة التغيرات في حقوق المساهمين، وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في تاريخ 2017/12/31، وقد أوضح التقرير أن البيانات المالية تظهر بصورة عادلة من كافة النواحي الجوهرية بما فيه المركز المالي للبنك وأداءه المالي وتدفقاته النقدية، وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

كما أوضح التقرير بأن البنك يحتفظ بقيود وسجلات محاسبة منظمة بصورة أصولية، وأن القوائم المالية الواردة في التقرير متفقة معها، وقد أوصى مدقق الحسابات في تقريره من المساهمين بالمصادقة على هذه القوائم.

وقد أكد التقرير أن إدارة البنك مستمرة في مساعيها لرفع العقوبات التي مازالت مفروضة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية على بنك سورية الدولي الإسلامي وذلك عن طريق متابعة الإجراءات القانونية مع المحامي في الولايات المتحدة الأمريكية لرفع اسم البنك من لوائح العقوبات الصادرة من قبل وزارة الخزانة الأمريكية.

ثالثاً: الاطلاع على تقرير هيئة الرقابة الشرعية لعام 2017:

اطلعت الهيئة العامة العادية على تقرير هيئة الرقابة الشرعية للبنك لعام 2017 والذي أوضحت فيه أنها اجتمعت خلال عام 2017 ستة اجتماعات وأطلعت من خلالها على أعمال البنك وقامت بالإجابة على كافة الاستفسارات الواردة من الإدارة التنفيذية والتي تتعلق بالمنتجات الجديدة أو السياسات والإجراءات للتأكد من أن الإدارة ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية. كما قامت بمراقبة المبادئ المستخدمة والعقود المتعلقة بالمعاملات والتطبيقات التي طرحها البنك من تاريخ 2017/1/1 ولغاية 2017/12/31، بالإضافة



الى تنفيذ المراقبة التي اشتملت على تدقيق وفحص التوثيق والإجراءات المتبعة في البنك على أساس العينة واختبار كل نوع من أنواع العمليات، وصولاً لإقرار الصيغ التمويلية المطبقة والمنتجات الجديدة في البنك.

وقد أوضح التقرير بأن معظم العمليات والعقود والمعاملات التي أبرمها البنك خلال السنة المنتهية والتي اطلعت عليها الهيئة تمت وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما أنّ توزيع الأرباح وتحميل الخسائر على حسابات الاستثمار والودائع الاستثمارية والمساهمين يتفق مع الأساس الذي اعتمدته هيئة الرقابة الشرعية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما إن جميع المكاسب التي تحققت من مصادر تحرمها أحكام ومبادئ الشريعة قد تم تجنبها وصرفها في أوجه الخيرات وتم الحصول على تأكيدات من البنك بصرفها في أغراض خيرية وذلك حسب توجيهات وإشراف هيئة الرقابة الشرعية على ذلك .

وبما أن إدارة البنك غير مخولة بإخراج زكاة أمواله مباشرة فإن إخراج الزكاة يقع على عاتق المساهمين، حيث بلغت زكاة السهم بغرض الاقتناء حسب ميزانية 2017/12/31 -4,84 ل.س (حول قمري).

-4,99 ل.س (حول شمسي).

رابعاً: مناقشة تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية لعام 2017 بما فيها تدوير الأرباح لغايات زيادة رأس المال والتصويت عليها:

أ-ناقشت الهيئة العامة العادية تقرير مجلس الإدارة وقد تناول النقاش نتائج أعمال البنك المالية والإنجازات النوعية التي طالت مختلف الأنشطة الرئيسية للبنك وأعماله المصرفية والاستثمارية والمالية المرسومة.

ب- ناقشت الهيئة العامة العادية تقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية وقد تناول النقاش والحوار أبرز النتائج المالية الواردة في القوائم المالية الختامية ومن أبرزها الميزانية العمومية وقائمة الدخل، وقائمة التغيرات في حقوق الملكية، وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 2017/12/31.

د- أثنى المساهمون على الجهد المبذول من قبل الإدارة التنفيذية مؤكدين على أن البنك من أفضل البنوك العاملة بالقطر لكن الأزمة الحالية والعقوبات أثرت على البنك.

ونقل السيد رئيس الجلسة الكلام للسادة المساهمين الحاضرين لتقديم مداخلاتهم والذين وجه بعضهم تساؤلاتهم وفق التالي:

تفضل المساهم السيد غسان الصابوني بشكر مجلس الإدارة على جهوده المبذولة وتوجه بالسؤال ماهي الخسارة حول الخسارة نوه عنها السيد مدقق الحسابات الخارجي واستفسر عم المراحل التي وصلتها عملية رفع العقوبات الأمريكية، وماهي المراحل التي وصلت إليها دعوى سرقة فرع 29 أيار.

تفضل المساهم السيد الدكتور وليد الأحمر بتوجه الشكر لمجلس الإدارة وللرئيس التنفيذي للبنك وتوجه بالسؤال عن حجم المحفظة المالية وحجم الديون المتعثرة وعن المؤنة وعن سياسة التسليف في خطة البنك القادمة، وهل هناك منتجات جديدة.

وهنا فوض السيد رئيس الجلسة السيد الرئيس التنفيذي للبنك الأستاذ عبد القادر الدويك بالإجابة وتفضل بالتوضيح على كل التساؤلات

وجه الرئيس التنفيذي إلى للمدقق الحسابات للرد على الاستفسار الخاص به الموجه من المساهم غسان صابوني وتم إيضاح ذلك بالتفصيل

وبخصوص الاستفسار عن المرحلة التي وصلتها عملية رفع العقوبات الأمريكية عن البنك أوضح الرئيس التنفيذي أنه تم الاجتماع مع المحامي الأمريكي بشهر 2 من عام

2018 ولا يوجد جديد بهذا الموضوع ويتم الرد على مراسلاته واستفساراته والرد على استفسارات وزارة الخزانة الأمريكية عن طريق المحامي الموكل بالمتابعة تبعاً. بخصوص فرع 29 أيار تم التوضيح بأنه لم يتم تحصيل أي مبالغ بعد ولكن تم أخذ المخصصات اللازمة لذلك بهذا الخصوص بما يتوافق والمتطلبات القانونية، والمتورطين في العملية تم سجنهم ومازالوا في السجن.

وجه الرئيس التنفيذي إلى للمدقق الحسابات للرد على الاستفسار بخصوص المحفظة وقام بشرح أرقام اجمالي التسهيلات والديون المنتجة والديون غير المنتجة وبخصوص المؤنة سيتم زيادتها بناءً على المعيار المحاسبي رقم 9، كما وأوضح الرئيس التنفيذي أن التركيز في العام الفائت كان على الخدمات الالكترونية المقدمة من البنك ويتم العمل على تطوير أداء الكفاءات الإدارية في البنك بشكل مستمر لخدمة عملائه وتم مراجعة كافة سياسات البنك عند حصوله على شهادة الأيزو بأحدث إصدار لها.

- القرار الأول:

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن عام (2017) وتقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية للبنك كما هي في 2017/12/31 والموافقة على ما تضمنه هذا التقرير من بنود تتعلق بالإيرادات والنفقات وكذلك تمت المصادقة على الميزانية العمومية والبيانات المالية للبنك كما هي موقوفة بتاريخ 2017/12/31 وكما هي معروضة على الهيئة.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (97.757%)

خامساً: تكوين الاحتياطيات:

بناءً على القانون رقم 23 لعام 2002 المادة 97 وبناءً على التعميمات الصادرين عن مصرف سورية المركزي رقم 369 / 3/100 بتاريخ 20/1/2009 والتعميم رقم 952 / 1/100 بتاريخ 12/2/2009 يجب على المصارف أن تقتطع سنوياً من أرباحها الصافية قبل اقتطاع الضريبة وبعد إزالة أثر تغيرات سعر الصرف على القطع البنوي إلى الاحتياطي الخاص نسبة لا تقل عن 10 / بالمئة ترصد لتشكيل احتياطي خاص وذلك إلى أن يبلغ الاحتياطي المذكور 100 / بالمئة على الأقل من رأس مال المصرف.

وفي ضوء ما ورد وافق مجلس الإدارة باجتماعه رقم 2018/4/1/3 والمنعقد بتاريخ 2018/2/26 على رفع التوصية للهيئة العامة لمساهمي البنك بتشكيل الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص بالنسب المذكورة من صافي الأرباح التشغيلية المتحققة للبنك لعام 2017،

وعليه تم اقتطاع قيمة الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص وفق التالي:

• تكوين احتياطي قانوني بقيمة 302,957,854 ليرة سورية من صافي الأرباح

التشغيلية المتحققة لعام 2017 وتكوين احتياطي خاص بقيمة 302,957,854

ليرة سورية من صافي الأرباح التشغيلية المتحققة لعام 2017.

- القرار الثاني
الموافقة على تكوين احتياطي قانوني كما ورد بمبلغ <u>302,957,854</u> ليرة سورية
الموافقة على تكوين احتياطي خاص كما ورد بمبلغ <u>302,957,854</u> ليرة سورية
صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (97.757%)

سادساً: مناقشة توصية مجلس الإدارة بخصوص توزيع أسهم منحة وزيادة رأس مال البنك بها من خلال تحويل الأرباح المدورة و أرصدة الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص أو أي جزء من هذه المبالغ وذلك بعد موافقة مصرف سورية المركزي وجهات الوصاية الأخرى (وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وهيئة الأوراق والاسواق المالية وأية جهة أخرى معنية) تطبيقاً لنصوص القانون رقم 3 لعام 2010 وبموجب التفويض الممنوح لمجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 2010/5/2 بما فيها أيضاً الموافقة على تعديل المادة 6 من النظام الأساسي للبنك لجهة زيادة رأس مال البنك بمقدار هذه الزيادة استناداً الى تفويض المجلس بذلك بموجب موافقة الهيئة العامة غير العادية المشار اليه :

بعد أن قام مجلس الإدارة بالاطلاع على البيانات المالية للبنك كما هو الوضع بتاريخ 2017/12/31 ، وبموجب قراره رقم 2018/4/1/3 وتعديلاته قرر رفع التوصية للهيئة العامة من أجل استخدام جزء من الأرباح المدورة للفترة السابقة وكما هي مجمعة في 2017/12/31 والبالغ هذا الجزء 3,497,740,000 ليرة سورية وكامل رصيد الاحتياطيات القانوني البالغ 641,588,403 والاحتياطي الخاص البالغ 641,588,403 وكما هما متراكمين حتى تاريخ 2017/12/31 أو أي جزء منهما وذلك وفق ما يوافق عليه مصرف سورية المركزي والجهات الوصائية بخصوص ذلك.

كما يوصي مجلس الإدارة الموافقة على استخدام هذه المبالغ أو أي جزء منها وفق الموافقات المذكورة وذلك بتوزيعها على شكل أسهم منحة على المساهمين وزيادة رأس

مال البنك فيها استناداً لتفويض مجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية للبنك
المجتمعة بتاريخ 2010/5/2 وتطبيقاً لأحكام القانون رقم 3 لعام 2010

والموافقة على تفويض الرئيس التنفيذي للبنك باتخاذ كافة الإجراءات القانونية والتنفيذية
اللازمة وتوزيع مبالغ هذه الأرباح وهذه الاحتياطيات المذكورة كأسهم منحة على
المساهمين المستحقين لهذه الأسهم حسب تعليمات هيئة الأوراق والأسواق المالية
السورية وبما ينسجم مع أحكام القانون والنظام الأساسي للبنك.

- القرار الثالث

وبعد التصويت وافقت الهيئة العامة لمساهمين البنك على توصيات مجلس الإدارة كما يلي:

1- الموافقة على استخدام جزء من الأرباح المدورة للفترة السابقة وكما هي مجمعة
في 2017/12/31 والبالغ هذا الجزء 3,497,740,000 ليرة سورية، وكامل
رصيد الاحتياطيات القانوني البالغ 641,588,403 والاحتياطي الخاص البالغ
641,588,403 وكما هما متراكمين حتى تاريخ 2017/12/31، أو أي جزء
منهما وذلك وفق ما يوافق عليه مصرف سورية المركزي والجهات الوصائية
بخصوص ذلك.

2- الموافقة على استخدام هذه المبالغ أو أي جزء منها وفق الموافقات المذكورة وذلك
بتوزيعها على شكل أسهم منحة على المساهمين وزيادة رأس مال البنك فيها
استناداً لتفويض مجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية للبنك المجتمع

بتاريخ 2010/5/2 وتطبيقاً لأحكام القانون رقم 3 لعام 2010

3- الموافقة على تفويض الرئيس التنفيذي للبنك باتخاذ كافة الإجراءات القانونية والتنفيذية اللازمة وتوزيع مبالغ هذه الأرباح وهذه الاحتياطات المذكورة كأسهم منحة على المساهمين المستحقين لهذه الأسهم حسب تعليمات هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية وبما ينسجم مع أحكام القانون والنظام الأساسي للبنك. وتفويضه باستكمال كافة الإجراءات اللازمة لزيادة رأس مال البنك هذه، أمام الجهات الوصائية لاسيما مصرف سورية المركزي وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وسوق دمشق للأوراق المالية وباتخاذ كافة القرارات وإتمام كافة الإجراءات القانونية والتنفيذية والإدارية اللازمة لإتمام عملية توزيع هذه الأسهم حسب متطلبات أحكام القانون والنظام الأساسي للبنك والأنظمة والتعليمات النازمة لذلك.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (97.73%)

سابعاً: مناقشة توصية مجلس الإدارة بخصوص استكمال رأسمال البنك بعد الزيادة المشار إليها في البند رقم 6 من جدول الأعمال للوصول للحد الأدنى الحالي المطلوب لرأسمال المصارف الإسلامية بحسب القانون رقم 3 لعام 2010 والبالغ خمسة عشر مليار ليرة سورية وذلك عن طريق طرح أسهم جديدة للاكتتاب الخاص للمساهمين بحسب حق الأفضلية، وذلك بموجب التفويض الممنوح لمجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 2010-5-2 بما فيها أيضاً الموافقة على تعديل المادة 6

من النظام الأساسي للبنك لجهة زيادة رأس مال البنك بمقدار هذه الزيادة
استناداً الى تفويض المجلس بذلك بموجب قرار الهيئة العامة غير العادية
المشار اليه وحسب الترتيبات التي ستتم الموافقة عليها من قبل الجهات
ذات الصلة.

وعليه فقد قرر مجلس الإدارة باجتماعه رقم 2018/4/1/8 تاريخ 2018/2/26
وتعديلاته الموافقة على تعديل المادة 6 من النظام الأساسي للبنك بموجب
التفويض الممنوح له لتصبح بعد هذه الزيادة كما يلي:

1. " رأس مال الشركة /15,000,000,000/ ليرة سورية (فقط خمسة
عشر مليار ليرة سورية) موزعة على /150,000,000/ سهم (فقط
مئة وخمسون مليون سهم اسمي قيمة كل سهم /100/ ليرة سورية
وجميع أسهم الشركة اسمية تقسم الى فئتين".

2. كما قرر مجلس الإدارة رفع التوصية للهيئة العامة العادية للمساهمين
بخصوص استكمال رأسمال البنك للوصول الى الحد الأدنى الحالي
المطلوب لرأسمال المصارف الإسلامية بحسب القانون رقم 3 لعام 2010
والبالغ خمسة عشر مليار ليرة سورية وذلك عن طريق طرح أسهم جديدة
للاكتتاب الخاص للمساهمين بمبلغ النقص الحاصل ما بين الحد الأدنى
المطلوب بحسب القانون رقم 3 لعام 2010 والبالغ خمسة عشر مليار ليرة
سورية ومبلغ ما يصل إليه رأسمال البنك الحالي بعد توزيع الأرباح المدورة
الموصى بها للهيئة العامة العادية للمساهمين بموجب هذا القرار وبعد
رسملة المبالغ الموافق على رسملتها من الاحتياطات المطلوب رسملتها
وفق ما يوافق عليه مصرف سورية المركزي والجهات الوصائية بهذا
الخصوص وعلى أن تطرح هذه الأسهم بواقع القيمة الاسمية للسهم وبدون
اية علاوة إصدار وذلك من خلال الاكتتاب بها من قبل المساهمين كل

بحسب حق الأفضلية العائد له وذلك بموجب التفويض الممنوح لمجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 2-5-2010، وتفويض الرئيس التنفيذي باستكمال الإجراءات اللازمة لزيادة رأسمال البنك هذه بعد اتمام عملية توزيع اسهم المنحة التي تم رفع التوصية بها للهيئة العامة العادية بموجب قرار المجلس رقم 2018/4/1/3 تاريخ 2018/02/26 وتعديلات هذا القرار، وتفويضه أمام الجهات الوصائية لا سيما مصرف سورية المركزي وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وسوق دمشق للأوراق المالية باتخاذ كافة القرارات اللازمة واتمام كافة الإجراءات القانونية والتنفيذية والإدارية اللازمة لإتمام طرح هذه الأسهم للاكتتاب الخاص للمساهمين حسب متطلبات احكام القانون والنظام الأساسي للبنك والأنظمة والتعليمات المنظمة لذلك بما فيها تعديل المادة 6 من النظام الأساسي للبنك لجهة زيادة رأسمال البنك بمقدار هذه المبالغ.

- القرار الرابع:

- زيادة راس مال البنك وتعديل المادة 6 من النظام الأساسي للبنك بما يتناسب وهذه الزيادات ليصبح رأسمال البنك /15,000,000,000/ ليرة سورية (فقط خمسة عشر مليار ليرة سورية) موزعة على /150,000,000/ سهم (فقط مئة وخمسون مليون سهم اسمي قيمة كل سهم /100/ ليرة سورية).
- استكمال رأسمال البنك للوصول الى الحد الأدنى الحالي المطلوب لرأسمال المصارف الإسلامية بحسب القانون رقم 3 لعام 2010 والبالغ خمسة عشر مليار ليرة سورية وذلك عن طريق طرح أسهم جديدة للاكتتاب الخاص للمساهمين بمبلغ النقص الحاصل ما بين الحد الأدنى المطلوب بحسب القانون

رقم 3 لعام 2010 والبالغ خمسة عشر مليار ليرة سورية ومبلغ ما يصل إليه رأسمال البنك الحالي بعد توزيع الأرباح المدورة الموصى بها للهيئة العامة العادية للمساهمين بموجب هذا القرار وبعد رسملة المبالغ الموافق على رسملتها من الاحتياطات المطلوب رسملتها وفق ما يوافق عليه مصرف سورية المركزي والجهات الوصائية بهذا الخصوص وعلى أن تطرح هذه الأسهم بواقع القيمة الاسمية للسهم وبدون اية علاوة إصدار وذلك من خلال الاكتتاب بها من قبل المساهمين كل بحسب حق الأفضلية العائد له

- تفويض الرئيس التنفيذي للبنك باستكمال الإجراءات اللازمة لزيادة رأسمال البنك هذه بعد اتمام عملية توزيع اسهم المنحة التي تم رفع التوصية بها للهيئة العامة العادية بموجب قرار المجلس رقم 2018/4/1/3 تاريخ 2018/02/26 وتعديلات هذا القرار، وتفويضه أمام الجهات الوصائية لا سيما مصرف سورية المركزي وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وسوق دمشق للأوراق المالية باتخاذ كافة القرارات اللازمة واتمام كافة الإجراءات القانونية والتنفيذية والإدارية اللازمة لإتمام طرح هذه الأسهم للاكتتاب الخاص للمساهمين حسب متطلبات احكام القانون والنظام الأساسي للبنك والأنظمة والتعليمات المنظمة لذلك بما فيها تعديل المادة 6 من النظام الأساسي للبنك لجهة زيادة رأسمال البنك بمقدار هذه المبالغ.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (97.938%)



ثامناً: انتخاب مدقق حسابات للدورة المالية القادمة وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه:

تماشياً مع أحكام قانون الشركات والقانون الناظم لعمل المحاسبين القانونيين وقانون تأسيس المصارف الخاصة رقم 28 لعام 2001 والنظام الأساسي للبنك والأنظمة المعتمدة في هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية، وبناء على قرار مجلس الإدارة رقم 2018/4/1/8 وبعد المداولة وتوصية لجنة التدقيق تقرر رفع توصية للهيئة العامة باعتماد السادة في شركة محمد خالد المهاني/الدكتور محمد خالد مهاني كمدقق حسابات للدورة المالية القادمة لعام 2018، وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

- القرار الخامس:

اقرار تعيين السادة شركة محمد خالد المهاني / الدكتور محمد خالد مهاني، مدققاً لحسابات البنك للدورة المالية القادمة وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (97.925%)

تاسعاً: تحديد مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن عام 2017 وذلك بناء على تنسيب مجلس الإدارة:

استناداً الى أحكام المادة (21) من النظام الأساسي للبنك وقانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /29/ لعام 2011 وتعديلاته، والى قرار مجلس الإدارة رقم 2018/4/1/8 الذي نص على ما يلي:

1- موافقة مجلس الإدارة على رفع توصيته الى الهيئة العامة للبنك والمنوي عقدها بتاريخ 2018/4/25 وذلك للموافقة على صرف مكافأة للسادة رئيس واعضاء مجلس الادارة وفق ما ينص عليه النظام الداخلي للبنك وبمبلغ إجمالي يبلغ 75 مليون ليرة سورية أي بما نسبته 2.5% من الربح الصافي للبنك لعام 2017 قبل اقتطاع الضريبة والاحتياطات وبدون أثر خسارة المركز البنوي غير المتحققة والتي سيتم خصمها من أرباح هذا المركز المدورة، وكما هو الوضع في البيانات المالية المعتمدة كما هي بتاريخ 2017-12-31

- القرار السادس:

اقرار توصية مجلس الإدارة بخصوص صرف مكافأة السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن عام 2017 بمبلغ 75 مليون ليرة وبما نسبته 2.5% من الربح الصافي للبنك قبل اقتطاع الضريبة والاحتياطات وبدون أثر خسارة المركز البنوي غير المتحققة وتفويض مجلس الإدارة بتوزيعها على أعضاء المجلس.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (80.212%)

عاشرا: تحديد بدلات حضور جلسات المجلس عن كل جلسة يحضرها العضو

خلال عام 2018 ولغاية انعقاد اجتماع الهيئة العامة في عام 2019،

وذلك بناء على تنسيب مجلس الادارة:

استنادا الى أحكام المادة (21) من النظام الأساسي النظام الأساسي للبنك وأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /29/ لعام 2011 وتعديلاته، والى قرار مجلس الادارة رقم 2018/4/1/8 الذي نص على ما يلي:

مجلس اجتماع الهيئة العامة
الأربعاء 2018/4/25
مجلس

توصية المجلس للهيئة العامة ببقاء تعويضات حضور جلسات اجتماعات مجلس الإدارة للسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة كما هي مقررة من الهيئة العامة العادية في اجتماعها السابق في عام 2017 والمحددة بمبلغ ثابت يبلغ سبعمائة وخمسون ألف ليرة سورية لكل عضو عن كل حضور لجلسة اجتماع المجلس، وذلك اعتباراً من تاريخ انعقاد هذه الهيئة ولغاية انعقاد الهيئة العامة القادمة للبنك في عام 2019.

- القرار السابع:

وافقت الهيئة العامة على توصية مجلس الإدارة بتحديد بدل حضور جلسات المجلس عن كل جلسة يحضرها العضو لعام 2018 بمبلغ مقطوع مقداره سبعمائة وخمسون ألف ليرة سورية لكل جلسة لحين عقد اجتماع الهيئة العامة في عام 2019.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (93.366%)

الحادي عشر: الاطلاع على التعديلات التي تمت على النظام الأساسي بموجب قرار مجلس الإدارة المتخذ استناداً للتفويض الممنوح له في اجتماع الهيئة العامة غير العادية المنعقد بتاريخ 2011/5/19 وبموجب البند 5 من اجتماع الهيئة العامة غير العادية المذكور وذلك فيما يتعلق بالمادة رقم (13) ، والمادة رقم (17) إضافة لفقرة رقم 5 ، والمادة رقم (44) تعديل الفقرة رقم 1 .

فقد وافق مجلس الإدارة بموجب قراره رقم 2018/4/1/8 على التعديلات الواردة على بعض المواد وقرر رفعها للهيئة العامة للإطلاع عليها لتصبح وفق الآتي:

المادة رقم (13): تم تعديل المادة من حيث مدة انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وذلك توافقا مع المادة 14 المعدلة سابقا بحيث تصبح مدة ولايتهم أربع سنوات قابلة للتجديد.

المادة رقم (17): تم إضافة الفقرة رقم 5 على الشكل التالي "يعقد مجلس الإدارة اجتماعاته في مركز إدارة الشركة أو في المكان الذي يحدده المجلس لإجتماعه القادم ويجوز أن يتم بإحدى وسائل الاتصال الالكترونية الحديثة " وذلك استناداً لنص المادة /157/ البند 2 من القانون رقم 29 لعام 2011.

المادة رقم (44): تم تعديل الفقرة رقم 1 لتصبح على الشكل التالي " يجوز للمساهم أن يوكل مساهماً آخر ينوب عنه أو أن ينيب أي شخص آخر بموجب كتاب صادر عنه أو بموجب وكالة رسمية لحضور الهيئات العامة والتصويت فيها ويصدق رئيس المجلس على الإنابة على ألا يحمل الوكيل بصفته هذه عدداً من الاسهم يزيد على 10% من رأس مال الشركة المكتتب بها. " وذلك استناداً الى المادة /178/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 والخاصة بأمور التوكيل والتمثيل.

- موضوع تعديلات بعض مواد النظام الأساسي

اطلعت الهيئة العامة لمساهمي البنك على التعديلات التي تمت على بعض مواد النظام الأساسي بموافقة مجلس الإدارة بموجب قراره رقم 2018/4/1/8 المتخذ باجتماعه الأول لعام 2018 استناداً للتفويض الممنوح له في اجتماع الهيئة العامة غير العادية المنعقد بتاريخ 2011/5/19 على النحو التالي :-

- تعديل المادة رقم (13) من حيث مدة انتخاب أعضاء مجلس الإدارة توافقا مع المادة 14 المعدلة سابقاً وكما ورد في موافقة مجلس الإدارة أعلاه، وبحيث يصبح نص المادة كما يلي: -

(يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء يصار الى انتخابهم من مجموع المساهمين من حملة الأسهم (أ+ ب) لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمدد أخرى...)

- تعديل المادة رقم (17) إضافة الفقرة رقم 5 المتعلقة بوسائل الاتصال الالكترونية، وكما ورد في موافقة مجلس الإدارة أعلاه، وحسب النص التالي: -

(5- يعقد مجلس الإدارة اجتماعاته في مركز إدارة الشركة أو في المكان الذي يحدده المجلس لاجتماعه القادم ويجوز أن يتم بإحدى وسائل الاتصال الالكترونية الحديثة)

- تعديل المادة رقم (44) تعديل الفقرة رقم 1 المتعلقة بحضور جلسات الهيئة العامة بموجب تفويض المساهم لغير المساهمين وكما ورد في موافقة مجلس الإدارة أعلاه، وبحيث يصبح نصها كما يلي: -

(يجوز للمساهم أن يوكل مساهماً آخر عنه أو أن ينيب أي شخص آخر بموجب كتاب صادر عنه أو بموجب وكالة رسمية لحضور الهيئات العامة والتصويت فيها ويصدق رئيس الجلسة على الانابة، على ألا يحمل الوكيل بصفته هذه عدداً من الأسهم يزيد على 10% من رأس مال الشركة المكتتب بها وفقاً لأحكام المادة /178/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم رقم /29/ لعام 2011)

الثاني عشر: الموافقة على تعيين عضو هيئة رقابة شرعية متدرب:

قرر مجلس الإدارة في اجتماعه رقم 2018/4/1/8 على رفع توصية للهيئة العامة العادية للمساهمين لتعزيز الإجراءات التي تمت بخصوص تعيين الدكتور أنور صطوف عضو هيئة رقابة شرعية متدرب لدى البنك بناء على موافقة مجلس النقد والتسليف وموافقة مجلس الإدارة بالقرار رقم 2017/4/5/19 تاريخ 2017/11/7 وتفويض

مجلس الادارة بتمديد مدة تعيينه للمدة التي يراها مناسبة بمعرفة مصرف سورية المركزي وتفويضه بالموافقة على الترتيبات المالية والتدريبية اللازمة بهذا الخصوص حسب تعليمات مصرف سورية المركزي وقرارات الهيئة الشرعية للبنك.

- القرار الثامن:

الموافقة على تعيين الدكتور أنور صطوف عضو هيئة رقابة شرعية متدرب لدى البنك بناء على موافقة مجلس النقد والتسليف وتفويض مجلس الادارة بتمديد مدة تعيينه للمدة التي يراها مناسبة بمعرفة مصرف سورية المركزي وتفويضه بالموافقة على الترتيبات المالية والتدريبية اللازمة بهذا الخصوص حسب تعليمات مصرف سورية المركزي وقرارات الهيئة الشرعية للبنك.

صدق القرار باغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (97.625%)

الثالث عشر: إبراء ذمة مجلس الإدارة وممثلي الشركة:

بعد الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) والحسابات المقدمة من مجلس الإدارة كما هي في 2017/12/31 وعلى تقرير هيئة الرقابة الشرعية اقترح الرئيس إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن السنة المالية 2017 ولغاية تاريخ 2017/12/31.

بعد ذلك تم تبادل وجهات النظر بين السادة المساهمين حول جدول الأعمال المطروح كما اطلع المساهمون الحاضرون على كافة الأوراق والمستندات بما فيها تقرير مجلس

الإدارة وتقرير مدقق الحسابات وتقرير الهيئة الشرعية وغيرها من الأمور التي تم طرحها في الاجتماع وتأكدوا من قانونيتها وتوافر الشروط المطلوبة لصحتها.
كما أعيد التدقيق في سجل الحضور للهيئة العامة العادية فتبين أنه بلغ 15.7% من الأسهم.

- القرار التاسع:

أبرأت الهيئة العامة العادية ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة من أي حق أو مطلب أو دعوى تتعلق بالسنة المالية 2017 المنعقدة بسببها هذه الهيئة ولغاية تاريخ 2017/12/31 إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار بأجماع الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (93.815%)

وقد أعلن الرئيس ختام الجلسة في تمام الساعة الواحدة من بعد ظهر يوم الاربعاء الموافق الخامس والعشرين من شهر نيسان لعام 2018م، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخته منه في سجلات الهيئات العامة لدى البنك ونسخه منه لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وأرسلت نسخة لمجلس النقد والتسليف وهيئة الأوراق والأسواق المالية وسوق دمشق للأوراق المالية أصولاً.

صورة طبق الأصل

٢ - آيار ٢٠١٨

الاربعاء الموافق 2018/4/25

مدير عام

١٠٧١١١٨١

التوقيع ٢٠١٨/٠٤/٢٥

رئيس الجلسة

كاتب الجلسة

مراقبي التصويت

مندوبي الوزارة

مأمون الدركزلي

مراد الدين كلش

محمد حلمي إسلان

نعيم عنتر

طلعت خليل

ربيع الصلبي

